2 - وعن ابن عمر " أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم قال لا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين " .

- رواه أحمد والبخاري والنسائي والترمذي وصححه وفي رواية قال " سمعت النبي صلى ا عليه وآله وسلم ينهي النساء في الإحرام عن القفازين والنقاب ومامس الورس والزعفران من الثياب " رواه أحمد وأبو داود وزاد " ولتلبس بعد ذلك ما أحبت من ألوان الثياب معصفرا أو خزا أو حليا أو سراويل أو قميص